



مجلس الوزراء
وزارة العدل

قرار وزير العدل

رقم ١٥٥٠ لسنة " ٢٠١٣ م "

بشأن تشكيل فريق عمل من ناشطى المجتمع المدنى

وزير العدل .

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى قانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن نظام القضاء وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠م باصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٩) لسنة ٢٠١٢م في شأن تعين رئيس الوزراء وتكلفه بتشكيل الحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (١٠) لسنة ٢٠١٢م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٢م باعتماد الهيكل التنظيمي و اختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى كتاب السيد / رئيس المجلس المحلي الزاوية رقم (١٣٠٤ - ١٠١٨) المورخ ٢١ / ٤ / ٢٠١٣ م .

قرار
مادة (١)

تشكل لجنة على النحو التالي :-

١. السيد / أم حمد سلطان عمار	٢. السيد / احمد مد مسعود محمد
٣. السيد / اسماعيل عبد الله ابو عيشي	٤. السيد / عبد الباسط مصطفى بشنة
٥. السيد / الـ ابراهيم حسن ابو قنديل	٦. السيد / محمد الفيتوري الخنيش
٧. السيد / حسن الهادي هويسة	٨. السيد / رمضان محمد حفظة
٩. السيد / عبد الحكيم عمر الأحرش	١٠. السيد / محمود على الطاهر الشاوش
١١. السيد / فوزي بقاسم البلغري	١٢. السيد / عبد السلام محمد النجيب
١٣. السيد / عبد الباسط عاشور القاضي	١٤. السيد / عبد الرحمن حسين دربوك
١٥. السيد / عاصم السلام على الفردغ	١٦. السيد / نجم الدين السيد فريمة
١٧. السيد / خالد مصطفى الشك	١٨. السيد / شكري العجيلي الطاهر
١٩. السيد / عثمان البشير شنبى	٢٠. السيد / محمد محمود البصير
٢١. السيد / وفق الطيب حمزة	٢٢. السيد / خيري رجب بلحاج
٢٣. السيد / عبد الفتاح أبو القاسم دبوب	



مجلس الوزراء
وزارة العدل



عضوأ	السيد / ع صام م ولود الشاوش	.24
عضوأ	السيد / أيمن إبراهيم الصغير	.25
عضوأ	السيد / أبو عبد الله الكوني الخراوي	.26
عضوأ	السيد / مد مود الطاهر قعير	.27
عضوأ	السيد / البشتي إبراهيم الزحوفي	.28
عضوأ	السيد / رمضان م ياود الهاهب	.29
عضوأ	السيد / وسام مبروك المرغبي	.30
عضوأ	السيد / أحمد أبو القاسم البلغري	.31
عضوأ	السيد / أم حمد الغرباتي	.32
عضوأ	السيد / صالح خايفة الأشخم	.33
عضوأ	السيد / خالد يوسف القرطي	.34
عضوأ	السيد / أسماء ع من اللب	.35

مادة (2)

تتولى اللجنة المشار إليها في المادة السابقة المهام التالية :-

- 1 - فتح حوار والقيام ب مختلف النشاطات لتفعيل دولة الحق والقانون والعدالة والمؤسسات واحترام حقوق الإنسان .
- 2 - العمل على تسوية أوضاع بعض السجناء الذين لم يرتكبوا جرائم خطيرة وهي الجنح والمخالفات وذلك بالتنسيق مع المعنى عليهم وفقاً للشرع والقانون .
- 3 - العمل على تحريك قضايا بعض السجناء الذين لم يتم التحقيق معهم .
- 4 - تقديم اقتراحات بشأن تحرير وتطوير وتحسين مؤسسات الإصلاح والتاهيل .

مادة (3)

تتولى وزارة استلام تقارير الفريق وتقديم الدعم الممكن .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وتكون مدة عمل الفريق حتى 31 / 12 / 2013 م وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صلاح بن عبد العزى
وزير العدل

الموافق ٥ / ١٥ / ٢٠١٣ حـ.
بعد : ١٠٠٠ مـ . مـ : ٣٠ - ٢٩ " ٣٠ - ٢٩ " .